الأمم المتحدة

الجمعية العامة

الدورة السابعة والأربعون
الوثائق الرسمية

اللجنة الثالثة
الجلسة ٥٥
المعقودة يوم الخميس
٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
الساعة ١٠/٠٠
نيويورك

محضر موجز للجلسة الخامسة والخمسين

الرئيس : السيد كرينكل (النمسا)

ثم : السيد ديكاني (هنغاريا)
(نائب الرئيس)

ثم : السيد كرينكل (النمسا)
(الرئيس)

المحتويات

البند ٩٧ من جدول الأعمال : مسائل حقوق الإنسان (تابع)

(ب) مسائل حقوق الإنسان، بما فيها النُهُج البديلة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الإنسان والحريات الأساسية (تابع)*

(ج) حالات حقوق الإنسان وتقارير المقررين والممثلين الخاصين (تابع)*

البند ١٤٩ من جدول الأعمال : حالة حقوق الإنسان في أستونيا ولاتفيا (تابع)*

* جرى النظر في هذه البنود سوية.

هذه الوثيقة قابلة للتصويب . ويجب إدراج التصويبات في نسخة من الوثيقة وإرسالها مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني في غضون أسبوع واحد من تاريخ نشرها إلى : Chief of the Official Records Editing Services, room DC2-794, 2 United Nations Plaza .

وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في ملزمة مستقلة لكل لجنة من اللجان على حدة .

Distr.GENERAL
A/C.3/47/SR.55
28 September 1993
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

افتتحت الجلسة في الساعة ١٠/١٥

البند ٩٧ من جدول الأعمال : مسائل حقوق الإنسان (تابع)

(ب) مسائل حقوق الإنسان، بما فيها النُهُج البديلة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الإنسان والحريات الأساسية (تابع) (A/47/24 وAdd.1، A/47/353، 434، 445، 479، 501-504، 552، 626، 630، 668، 701، A/47/702؛ A/C.3/47/L.49)

(ج) حالات حقوق الإنسان وتقارير المقررين والممثلين الخاصين(تابع) (A/47/367 وAdd.1 ، A/47/418-S/24516 ، A/47/596 ، 617 ، 621 ، 625 ، A/47/635-S/24766 ، A/47/651 ، 656، A/47/666-S/24809، A/47/676، A/C.3/47/L.48)

البند ١٤٩ من جدول الأعمال : حالة حقوق الإنسان في أستونيا ولاتفيا (تابع) (A/47/247؛ A/C.3/47/9)

١ - السيد ويليس (استراليا) : قال إن على المجتمع الدولي أن يبذل جهودا متضافرة لسد الثغرة بين الالتزام المعلن بحقوق الإنسان وبين التطبيق العملي لتلك الحقوق عن طريق استحداث آليات تكفل تمتع الجميع بحقوق الإنسان وحرياته الأساسية. وهذا أمر له أهمية خاصة بالنظر الى التهديد الذي تتعرض له مصداقية نظام حقوق الإنسان بسبب التجاوزات الصارخة التي ترتكب في صراعات معينة كالصراعات الدائرة في يوغوسلافيا السابقة وفي الصومال. والمدى الذي وصلت إليه هذه التجاوزات يمثل مأساة إنسانية ينبغي للمجتمع الدولي أن يستجيب إليها.

٢ - وبيّن أن عقد دورات استثنائية للجنة حقوق الإنسان هو وسيلة لتركيز الاهتمام الدولي في الوقت المناسب على حالات الطوارئ في مجال حقوق الإنسان بغية التصدي للانتهاكات الخطيرة لحقوق الإنسان. وعلى اللجنة أن تتعاون تعاونا وثيقا مع هيئات الأمم المتحدة الأخرى، بما فيها اللجنة الثالثة، في هذا الخصوص. واتباع نهج يرمي الى الاهتداء الى أرضية مشتركة والى تشجيع التفاهم والحوار أقرب كثيرا الى تحقيق نتائج باقية من اتباع نهج مبني على المواجهة ولا يولي للظروف المحلية أي اعتبار. والمؤتمر العالمي لحقوق الإنسان الذي سيعقد عام ١٩٩٣ يتيح لكل البلدان فرصة سانحة للدخول في حوار بنّاء، وإعادة تأكيد التزامها بالمبادئ العالمية لحقوق الإنسان، والعمل سوية لوضع نُهُج عمل متفق عليها بغية تطبيق تلك المبادئ. وعلى المؤتمر أن يقر بذل جهود أكبر في سبيل التصديق العالمي على الصكوك الأساسية المتعلقة بحقوق الإنسان والتوسع في رصد تطبيقها، كما أن عليه أن يدعم التثقيف والتدريب الفعالين على جميع المستويات في مجال حقوق الإنسان بغية تقوية الهياكل الأساسية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان في جميع البلدان.

(السيد ويليس، استراليا)

٣ - ومضى قائلا إن تعزيز حقوق الإنسان لجميع الأفراد والإصرار على سيادة القانون وإنشاء مؤسسات ديمقراطية فعالة ضمانات أساسية لمنع انتهاكات حقوق الإنسان. وفي إمكان الأمم المتحدة أن تقدم المساعدة في إجراء الانتخابات الحرة والنزيهة وأن تسدي المشورة بشأن وضع الدساتير وإقامة المؤسسات الوطنية لحماية حقوق الإنسان. وأعلن أن وفده يرحب بالأنشطة التي تقوم بها الأمم المتحدة في تلك المجالات وهو يؤيد متابعة تنفيذها.

٤ - وأردف قائلا إن استراليا تثني على الجهود التي تبذل في سبيل تعزيز التبادلات فيما بين الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية لحقوق الإنسان. وهي ترحب، في هذا الخصوص، بحلقة العمل الإقليمية التي ستنعقد في جاكارتا في عام ١٩٩٣ بشأن بناء المؤسسات في مجال حقوق الإنسان، وقد تعهدت بتقديم المساعدة إليها. وأضاف أن نشر المعلومات عن حقوق الإنسان عنصر أساسي في أية استراتيجية لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها. وذكر أن استراليا تعلق أهمية خاصة على تلك الناحية من نواحي أنشطة الأمم المتحدة وهي تزكي مشروع قرارها عن هذا الموضوع للجنة الثالثة. وأشار الى أن التغيرات الجذرية الحاصلة في العالم أخذت تلقي مطالب متزايدة على عاتق نظام الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، وينبغي تعزيز "مركز حقوق الإنسان" لكي يتسنى له الوفاء بما هو مكلف به من مهام تتزايد باستمرار.

٥ - وواصل كلامه قائلا إن الآلاف من الناس في كثير من بلدان العالم مازالوا يروحون ضحية لانتهاكات حقوق الإنسان على نحو شامل. ففي ميانمار نظام عسكري غير تمثيلي يواصل كبت رغبة الشعب في الحكم الديمقراطي والتمتع الكامل بحقوق الإنسان والحريات الأساسية. وقد أدت تلك الحالة المريعة الى تدفق اللاجئين بشكل كاسح الى البلدان المجاورة، في حين أن عودتهم الى وطنهم بأمان وكرامة يعوقها رفض سلطات ميانمار السماح لوكالات الأمم المتحدة المختصة برصد عملية إعادتهم. واستراليا تكرر مطالبتها لسلطات ميانمار بالإفراج عن القادة السياسيين المسجونين وبالعمل معهم لتحقيق الديمقراطية في البلد وإعادة بنائه.

٦ - وتطرق الى حالة حقوق الإنسان في العراق، فقال إنها لا تزال تثير القلق الشديد. فالحكومة قائمة بقمع مواطنيها بصورة منهجية، وهي تضطهد جماعتي الأكراد والشيعة. وأضاف أن النظام المقترح القائم على تعيين مسؤولين عن رصد حقوق الإنسان يتيح مصدرا موثوقا به للمعلومات عن حالة حقوق الإنسان في العراق، وعلى حكومة ذلك البلد أن تمد يد التعاون الكامل للمقرر الخاص. واستراليا تطالب أيضا حكومة العراق بالإفراج فورا عن جميع الرهائن المأخوذين من الكويت والدول الأخرى والمحتجزين بشكل تعسفي في العراق منذ حرب الخليج.

٧ - واستطرد قائلا إن الأنباء الواردة عن الاعتقالات والإعدامات التعسفية لا تزال تسم حالة حقوق الإنسان في إيران. وأضاف أن استراليا تلاحظ مع القلق أن إيران أوقفت تعاونها مع الممثل الخاص للجنة

(السيد ويليس، استراليا)

حقوق الإنسان وأن اضطهاد الطائفة البهائية مستمر. وهي تطالب سلطات إيران بكفالة الاحترام الكامل لحقوق الإنسان لمواطنيها وباستئناف التعاون مع الممثل الخاص.

٨ - وقال إن بلده يساوره قلق شديد بشأن تدهور حالة حقوق الإنسان في السودان. وهناك أنباء جديرة بالتصديق تشير الى أن الحكومة والقوات المسلحة ترتكب انتهاكات متزايدة لحقوق الانسان ولا سيما بحق جماعات الأقلية السودانية التي تشردت بسبب الحرب الأهلية. كما أن استراليا يساورها قلق شديد أيضا بشأن سلامة العاملين السودانيين والدوليين المعنيين بتقديم المعونة فيما يتعلق بتصرفات السلطات السودانية التي تعوق تسليم المساعدة الإنسانية. وعلى الحكومة أن تتيح للدبلوماسيين ولموظفي المنظمات الدولية إمكانية الوصول الى المناطق التي أبلغ عن ارتكاب انتهاكات حقوق الإنسان فيها وأن تتكفل بالوفاء التام بالتزاماتها الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان. وذكر أن الحالة تتطلب الاهتمام العاجل من لجنة حقوق الإنسان، بما في ذلك النظر في تعيين مقرر خاص لهذا الغرض.

٩ - ورأى أن امتناع الشيع المتحاربة في الصومال عن التعاون مع جهود الإغاثة الإنسانية التي تقدمها الأمم المتحدة أخذ يطيل أمد معاناة الشعب الصومالي. واستراليا تناشد تلك الشيع أن تساعد على إنهاء تلك المأساة الإنسانية وأن تتعاون مع الأمم المتحدة.

١٠ - وانتقل الى يوغوسلافيا السابقة فقال إن سياسة التطهير الإثني المنكرة فيها تشمل قائمة رهيبة من التجاوزات على حقوق الإنسان. وقد بيّن التقرير الثاني للمقرر الخاص (A/47/635) بكل جلاء أن أهداف التطهير الإثني آخذة في التحقق ولا سيما في المناطق الواقعة تحت السيطرة الصربية من البوسنة والهرسك. واستراليا تدين تلك السياسات وتطالب بمحاسبة المسؤولين عن انتهاكات القانون الإنساني. وهي تؤيد جهود الجماعة الأوروبية ومفاوضي الأمم المتحدة الرامية الى منع توسع ذلك النزاع وإقرار السلم في المنطقة، كما أنها ترحب بإنشاء لجنة الخبراء المعنية بجرائم الحرب عملا بقرار مجلس الأمن ٧٨٠ (١٩٩٢). وأعرب عن ارتياحه للقرار القوي الذي اتخذته لجنة حقوق الإنسان في دورتها الاستثنائية الثانية المنعقدة مؤخرا وأدانت فيه الانتهاكات الواسعة النطاق للقانون الإنساني، والتجاوز على حقوق الإنسان الأساسية، وممارسة التطهير الإثني البغيض. واختتم كلامه بقوله إنه ينبغي عدم السماح لذلك النزاع بالانتشار الى مناطق التوتر الأخرى، ولا سيما منها كوسوفو، وإن على جميع الأطراف الدخول في حوار يدار برعاية المؤتمر الدولي بيوغوسلافيا السابقة وإيجاد حلول سلمية عن طريق المفاوضات.

١١ - السيد شيلي (هنغاريا) : قال إن مسألة حقوق الإنسان لا يمكن أن تعتبر من الشؤون الداخلية لأية دولة من الدول. فاحترام حقوق الإنسان، بما فيها حقوق الأقليات، هو أمر أساسي بالنسبة الى كفالة الاستقرار والأمن. وبالرغم من انتهاء الحرب الباردة، نجد أن الأنظمة الشمولية والقومية تعمل مستئيسة على مقاومة مد الديمقراطية. وعلى الأمم المتحدة أن تستمر في القيام بدور مركزي في تعزيز سيادة القانون

../..

(السيد شيلي، هنغاريا)

عن طريق تعزيز احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية للجميع. وأشار الى أن وفده استرعى الانتباه في اللجنة قبل ذلك بأكثر من سنة الى الانتهاكات الخطيرة والمنهجية التي ترتكب في يوغوسلافيا وناشد الأمم المتحدة أن تضع ترتيبات مؤسسية لرصد حالة حقوق الإنسان هناك. إلا أنه تبين، في ضوء التطورات المفجعة التي حصلت منذئذ في يوغوسلافيا السابقة، أن نداءه ذاك كان دون ما تقتضيه الحال. وقد أبلغ المقرر الخاص للجنة حقوق الإنسان عن استمرار كابوس الانتهاكات الخطيرة لحقوق الإنسان. وهنغاريا ترحب كل الترحيب بإنشاء لجنة الخبراء المعنية بالتحقيق في انتهاكات القانون الإنساني في يوغوسلافيا السابقة.

١٢ - وواصل كلامه قائلا إن هناك حالة تدعو الى الجزع في فويفودينا، حيث تنتهك السلطات الصربية بصورة منهجية حقوق الإنسان الأساسية فضلا عن حقوق الأقلية لما يقرب من نصف مليون هنغاري. والحالة آخذة في التردي في مناطق الكروات الواقعة تحت الاحتلال الصربي. وقد لاذ عشرات الألوف من الهنغاريين وغيرهم من الأقليات من فويفودينا وسلافونيا بالفرار من أراضي أجدادهم، في حين أن الذين بقوا هناك يعيشون في جو مشحون على الدوام بالخطر والمضايقة والتخويف. وقد استأنفت السلطات الصربية مؤخرا التعبئة القسرية للهنغاريين، وهي تخطط لتوطين اللاجئين الصرب في فويفودينا، فتمد بذلك سياسة التطهير الإثني الى تلك المنطقة. وهنغاريا تكرر مطالبتها بالحماية الدولية لحقوق الإنسان للهنغاريين وغيرهم من الأقليات في فويفودينا، وهي تتوقع أن تتخذ قوة الأمم المتحدة للحماية خطوات ناشطة للحفاظ على تلك الحقوق. ويمكن تأمين مستقبل تلك الأقليات عن طريق الحكم الذاتي الإقليمي والثقافي المدعوم بضمانات دولية. وقال إن وفده يطالب أيضا بالوزع الطويل الأجل لأفرقة مراقبين تُعنى بالرصد في فويفودينا.

١٣ - وأردف قائلا إن هنغاريا يساورها قلق عميق إزاء انتهاكات حقوق الإنسان على نحو منهجي وشامل في العراق، وهو أمر توفرت بشأنه أدلة لا تدحض. وأضاف أن قمع السكان، بمن فيهم الأقلية الكردية العائشة خارج المناطق المحمية من الأمم المتحدة، أمر يدعو الى القلق الشديد. كما حث الحكومة العراقية على مراعاة التزاماتها الدولية فيما يتعلق بحقوق الإنسان وأن تقدم المعلومات عن مصير المدنيين وأسرى الحرب الذين أخذوا بالقوة من الكويت الى العراق.

١٤ - واستطرد قائلا إن هنغاريا وإن كانت تقر بحدوث تحسن في الحالة العامة لحقوق الإنسان في رومانيا، فإنها لا تزال تشعر بالقلق إزاء بطء خطى التحول الى الديمقراطية، والتمييز المقصود الموجه ضد الأقليات، وعدم وجود قضاء مستقل. والمأمول أن تبدي حكومة رومانيا الاهتمام اللازم بالملاحظات التي أوردها المقرر الخاص للجنة حقوق الإنسان في تقريره النهائي. ويجب تلبية المطالب المشروعة للأقلية الهنغارية مثل رفع القيود المفروضة على استعمال لغتهم في التعليم وفي الإجراءات القضائية.

(السيد شيلي، هنغاريا)

١٥ - وذكر أن النظام العسكري الحاكم في ميانمار لا يزال يرفض الامتثال لإرادة الشعب المعرب عنها بطريقة ديمقراطية وحرة، وأنه ينبغي للسلطات في ذلك البلد أن تبادر الى اتخاذ الإجراءات الكفيلة بإنهاء انتهاكات حقوق الإنسان، وبرامج التوطين القسري، واضطهاد الأقليات. كما ينبغي الإفراج عن جميع السجناء السياسيين واحترام حقوق الأقليات.

١٦ - أما في حالة كوبا، فإن الحكومة رفضت ثانية التعاون مع المقرر الخاص للجنة حقوق الإنسان. ومما يدعو الى أسف هنغاريا أن السلطات الكوبية تواصل تحدي القلق المشروع الذي يبديه المجتمع الدولي، ولا سيما لأن كوبا عضو في اللجنة. وقال إنه يحث تلك السلطات على إنهاء انتهاكات حقوق الإنسان، والإفراج عن جميع المسجونين بسبب ممارستهم لحقوق الإنسان الأساسية، والتعاون مع المقرر الخاص.

١٧ - وأعلن أن هنغاريا تعلق أهمية خاصة على اعتماد مشروع الإعلان المتعلق بحقوق الأشخاص الذين ينتمون الى أقليات قومية أو إثنية، ودينية ولغوية (A/47/501، المرفق). وقال إن حماية الأقليات، بما في ذلك اتخاذ تدابير حماية وقائية إبداعية للحفاظ على حقوقها، يسهم في استتباب السلم والأمن الدوليين. كما أن تدوين معايير لحماية الأقليات مهمة فورية من مهام المجتمع الدولي. وينبغي اتخاذ مجموعة منوعة واسعة من التدابير في هذا الخصوص، بما في ذلك إنشاء نظام من الضمانات الدولية بمشاركة إيجابية من الأمم المتحدة، وإيفاد بعثات لتقصي الحقائق والرصد، وتعيين مقرر خاص، وإقامة محكمة دولية لحماية حقوق الأقليات.

١٨ - واختتم كلامه بقوله إن استمرار اتساع نطاق الاستعانة بالمساعدة الانتخابية التي تقدمها الأمم المتحدة بغية تعزيز فعالية مبدأ الانتخابات الحرة والدورية سبيل يبشر بكل خير من السبل المؤدية الى تعزيز حقوق الإنسان. وهنغاريا تتطلع الى النجاح في تنفيذ قرار مراقبة الاستفتاء العام في اريتريا.

١٩ - السيد هيون هاك بونغ (جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية) : قال إن المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان المقرر عقده يمثل مناسبة هامة لحل المشاكل العاجلة في مجال حقوق الإنسان، بما في ذلك منع التدخل العسكري الأجنبي، والقضاء على التمييز العنصري، وكفالة اللاإنتقائية، وتعزيز الحق في تقرير المصير والتنمية. وأضاف أنه يجب إعطاء الأولوية لاحترام حق جميع البلدان والشعوب في حرية اختيار نظامها السياسي والاجتماعي ومتابعة تنميتها الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

٢٠ - ومضى قائلا إن جميع فئات حقوق الإنسان هي، في نظر وفده، غير قابلة للتجزئة. وأشار الى أن هناك نزعة الى فصل الحقوق المدنية والسياسية عن حقوق الإنسان والى إعطائها الأولوية. إلا أن الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية تشكل الأساسي المادي لحقوق الإنسان وينبغي عدم استثنائها. ولهذا نجد أن الكثير من البلدان تشدد على أهمية الحق في التنمية. وذكر أنه لم تجر أية مناقشة بشأن مسألة

(السيد هيون هاك بونغ، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية)

المسؤولية عن عدم تساوي العلاقات الاقتصادية الدولية، وعبء الدين الخارجي، وفرض الشروط السياسية، وهي كلها تزيد من سوء حالة حقوق الإنسان في العالم. وقال إن مسألة حقوق الإنسان ينبغي ألا تستعمل لأغراض سياسية، كما ينبغي تجنب فرض النُظُم الاجتماعية عن طريق التدخل العسكري أو الضغط السياسي تحت ستار "حقوق الإنسان". وعلى البلدان التي تتسم حالات حقوق الإنسان فيها بالتمييز العنصري، والبطالة، وانعدام المأوى، والعنف أن تمتنع عن التشاحن مع غيرها من البلدان على أساس "معايير" من وضعها هي.

٢١ - وأردف قائلا إن حماية وتعزيز حقوق الإنسان هي من مسؤولية البلد المعني ولا يمكن أن تفرضها عليه بلدان أخرى. ولا يمكن خلق جو من المصالحة في ميدان حقوق الإنسان، من شأنه أيضا أن يسهم في تساوي العلاقات الدولية، إلا حين تعالج مثل هذه المسائل بنزاهة على أساس احترام حق تقرير المصير، وحرية الاختيار، واللاإنتقائية، والموضوعية، والتعاون بين الدول.

٢٢ - وبيّن أن أبناء بلده يشاركون بحرية في صوغ سياسات الدولة وتنفيذها ويتمتعون بالحقوق والحريات في ميادين العمالة، وأوقات الفراغ، والرعاية الطبية المجانية، والتعليم المجاني، وتوفير الغذاء والكساء والمأوى، في مجتمع مركز على الإنسان اختاروه وطوروه هم بأنفسهم.

٢٣ - ورأى أنه يجب التصدي لأي سجل سابق من انتهاكات حقوق الإنسان وتسويته منعا لتكرر تلك الانتهاكات. ووفده يسترعي الانتباه الى اختطاف ما يزيد عن ٠٠٠ ٢٠٠ امرأة كورية أثناء الحرب العالمية الثانية للعمل بصفة "نساء ترفيه" للقوات المسلحة اليابانية. وبيّن أن اللجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الأقليات أقرت بأن تلك الممارسة الإجرامية تشكل نوعا من أنواع الرق. وأشار الى أن حكومة اليابان امتنعت حتى الآن عن اتخاذ تدابير ملموسة لحل تلك المشكلة. وقال إن عليها أن تقدم اعتذارا صادقا، وتجري تحقيقا شاملا، وتنشر نتائجه، وتتعهد علنا بعدم تكرر تلك المأساة.

٢٤ - السيدة حداد (لبنان) : قالت إن وفدها يرحب ببيان مجلس الأمن أن المصادر غير العسكرية لعدم الاستقرار تشكل تهديدات للسلم والأمن، وهي تؤيد بقوة اقتراح الأمين العام الداعي الى استطلاع أساليب تزويد الأمين العام وهيئات حقوق الإنسان ذات الخبرة بسلطة جلب انتباه مجلس الأمن الى الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان، والتوصية بما يلزم اتخاذه من إجراءات في هذا الخصوص. وأضافت أن وفدها واثق من أن المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان سيعزز جهود الأمم المتحدة المتصلة بحقوق الإنسان ويتابع تعزيز التثقيف والوعي في مجال حقوق الإنسان. وقالت إنه ينبغي أن تُضمن للمؤتمر كافة الموارد اللازمة لتأمين نجاحه.

(السيدة حداد، لبنان)

٢٥ - ومضت قائلة إن وفدها يشيد بدور الأمم المتحدة الإنساني في توفير مساعدات الإغاثة للبوسنة والهرسك، ويكرر إدانته للعدوان على ذلك البلد وما استتبعه من انتهاكات خطيرة لحقوق الإنسان. وهو يثني كذلك على ما بذلته الأمم المتحدة من جهود لتوفير الأغذية لشعب الصومال. وقالت إن لبنان يشارك الشعب الفلسطيني في محنته، ذلك الشعب الذي يتعرض لانتهاكات وتجاوزات مستمرة تمس حقوق الإنسان نتيجة للاحتلال غير القانوني لأرضه من جانب إسرائيل.

٢٦ - وواصلت كلامها قائلة إنه مضت أربع عشرة سنة على شعب جنوب لبنان وهو يعاني التجاوزات والانتهاكات الناجمة عما تقوم به اسرائيل من هجمات جوية، وقصف مدفعي، وغارات على القرى، واعتداءات على السكان المحليين، ومحاولات لاغتيال الشخصيات السياسية والدينية، واعتقالات جماعية للبنانيين والفلسطينيين، واحتجازهم في معسكرات الاعتقال. وأشارت الى أن المنظمات الإنسانية تُمنع من الوصول الى تلك المعسكرات التي لم تتحسن الأوضاع فيها بالنسبة الى بقية السجناء حتى بعد عمليات تبادل السجناء كما يتبين ذلك من أنباء التعذيب واحتجاز السجناء كرهائن لأغراض التبادل.

٢٧ - وتابعت كلامها قائلة إن حالة حقوق الإنسان في جنوب لبنان الواقع تحت سيطرة اسرائيل لاتزال تتدهور. وقد أدت الاعتداءات الأخيرة على قرى بأكملها الى وقوع إصابات بشرية ونزوح السكان على نطاق واسع. ولم يؤد طلب المجلس الاقتصادي والاجتماعي والأمين العام لرد من إسرائيل الى أية استجابة منها. ولا يزال السكان المدنيون يتعرضون لمستويات لا تحتمل من الحرمان والمعاناة، مصحوبة بالقصف العشوائي، وتدابير حظر التجول، والخطف، والاعتقال التعسفي، والتعذيب، وفرض الحصار على القرى، والاستيلاء على الأراضي، والخطط الرامية الى السيطرة على موارد المياه وتحويلها الى اسرائيل.

٢٨ - وأعلنت أن مسألة جنوب لبنان تتطلب حلا فوريا، وأن إسرائيل تواصل عدوانها وتحديها للقرارت الدولية لمبادئ حقوق الإنسان. ولبنان متلهفة بشكل خاص الى كفالة التطبيق الكامل والفعال لقرار مجلس الأمن ٤٢٥ (١٩٧٨).

٢٩ - تولى الرئاسة السيد ديكاني (هنغاريا)، نائب الرئيس

٣٠ - السيدة برغوتي (المراقبة عن فلسطين) : قالت إنه بالرغم من احراز شيء من التقدم في رصد انتهاكات حقوق الإنسان، فإنها تأسف إذ ترى أن الأمم المتحدة لا تزال تعامل منتهكي حقوق الإنسان بشكل انتقائي، كما يتبين ذلك من معاملتها لاسرائيل. مثال ذلك أن اسرائيل، خلافا للكثير من البلدان الأخرى، لم تتعرض للنقد في تقرير لجنة حقوق الإنسان لعام ١٩٩٢.

(السيدة برغوتي، المراقبة عن فلسطين)

٣١ - وأضافت أن هناك تدهورا مطردا في الحالة الخطيرة لحقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس، وهي حالة ناجمة عن الاحتلال بحد ذاته وأشارت الى أن اسرائيل تواصل إنكار حقوق الشعب الفلسطيني غير القابلة للتصرف، والامتناع عن الاعتراف بالانطباق الشرعي لاتفاقية جنيف الرابعة لعام ١٩٤٩ على جميع الأراضي التي تحتلها اسرائيل منذ عام ١٩٦٧، وعن تنفيذ مقررات وقرارات الأمم المتحدة ذات الصلة، بما فيها قرار مجلس الأمن ٦٨١ (١٩٩٠). كما أنها تمتنع عن الامتثال لسائر الصكوك الدولية التي هي طرف فيها، ومن بينها العهدان الدوليان، واتفاقية مناهضة التعذيب، واتفاقية حقوق الطفل.

٣٢ - وأردفت قائلة إنه بالإضافة الى عشرات الألوف من الفلسطينيين الذين قتلوا، وجرحوا، وسجنوا من غير اتهام أو محاكمة، واحتجزوا، وبالإضافة الى ما يتعرضون له منذ عام ١٩٨٧ من الكثير من الانتهاكات الأخرى لحقوق الإنسان، فإن هناك تطورا خطيرا يتمثل في تدهور أوضاع السجناء والمحتجزين الفلسطينيين. وقد قام عدد من المنظمات الدولية لحقوق الإنسان، من بينها هيئة العفو الدولي، وهيئة مراقبة الشرق الأوسط، ولجنة الصليب الأحمر الدولية، بتوثيق شتى أنواع التعذيب الذي أنزل بالسجناء السياسيين الفلسطينيين أثناء استجوابهم في مراكز الاحتجاز الإسرائيلية. ومن بين ما جاء في التقارير الأخيرة للجنة الصليب الأحمر الدولية مطالبتها الحكومة الإسرائيلية بوضع نهاية فورية لتلك الممارسات. وقالت إن وفدها يثني على دور لجنة الصليب الأحمر الدولية في ميدان حقوق الإنسان في العالم كله.

٣٣ - وذكرت أن عمليات فرق الإعدام السرية الإسرائيلية تهدد أيضا أرواح الشعب الفلسطيني، وأن نمط الإعدام بلا محاكمة لم يتغير منذ تولي الحكومة الجديدة لمقاليد السلطة. وقد استمرت سياسة اسرائيل القائمة على الاضطلاع بعمليات عسكرية واسعة النطاق ضد من تسميهم الفلسطينيين "المطلوبين".

٣٤ - وقالت إن ما أعلنته السلطات العسكرية الإسرائيلية من نيتها في تحسين أوضاع الشعب الفلسطيني يجب أن تترجم الى سياسة وتطبيق. ولا يمكن تحقيق حرية الفلسطينيين في ممارسة حقهم غير القابل للتصرف في تقرير المصير والاستقلال، كما لا يمكن إنهاء معاناتهم، إلا بانسحاب إسرائيل من الأراضي الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس، وبالتسوية الشاملة لقضية فلسطين.

٣٥ - وأشارت الى أن وفدها شارك بنشاط في الإعداد للمؤتمر الدولي لحقوق الإنسان وأنه سيفعل كل ما في وسعه للمساعدة على ضمان نجاحه. وهو واثق من أن المؤتمر سيعالج القضايا على نحو فعال ويسعى الى تأمين حق الشعوب في ممارسة حقوقها الأساسية، بما فيها حق تقرير المصير، كما أنه يأمل في أن يمنح المؤتمر أولوية للمناطق التي توجد فيها انتهاكات صارخة لحقوق الإنسان نتيجة للعنصرية، والفصل العنصري، والاحتلال والسيطرة الأجنبيين، والاستعمار.

٣٦ - السيد سنيغور (جمهورية مولدوفا) : قال إن قوانين بلده الجديدة ودستوره، التي تمنح الأولوية لحماية الحقوق والحريات المدنية والسياسية، قد وضعت بما يتفق مع المعايير الدولية والصكوك الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان. وأضاف إن الشعب المولدوفي، الذي حرم من حقوق الإنسان وحرياته الأساسية لمدة ٥٠ عام، شعب له تاريخ طويل من التسامح، وقد عاش دائما بانسجام مع عدة جماعات إثنية. ووفده يرحب بالمناقشة الجارية، وهو سيتعاون تعاونا وثيقا مع الدول الأعضاء الأخرى في نصرة مبادئ الميثاق، ولا سيما منها احترام السيادة الوطنية والوحدة الإقليمية.

٣٧ - وذكر أن جهود حكومته في سبيل تقرير سيادة القانون وإقامة المؤسسات الديمقراطية في الجمهورية المستقلة حديثا قد أحبطت في المحافظات الشرقية من البلد، التي تعرضت لاحتلال واقعي من جانب جيش أجنبي. وقد أجبرت الحكومة الشرعية هناك على التخلي عن السلطة، وتشكلت هياكل سياسية محلية غير شرعية أخذت، بمساندة ذلك الجيش، تطبق سياسة منهجية ترمي الى حرمان السكان المولدوفيين من حقوق الإنسان الأساسية. وسادت حالة من "الإرهاب غير الرسمي" أعدت في ظله قوائم بمن يسمون "أعداء الشعب"، فاختفى عشرات الأشخاص ليعثر عليهم بعد ذلك ميتين وعليهم آثار التعذيب، كما شنت حملة عدوانية من التمييز لصالح السكان الناطقين بالروسية. وأشار الى أن النتائج التي خلصت إليها حكومته فيما يتعلق بحالة حقوق الإنسان في تلك المحافظات تؤيدها النتائج التي خلصت إليها شتى البعثات الدولية، من بينها البعثات الى أوفدها مؤتمر الأمن والتعاون في أوروبا.

٣٨ - ومضى قائلا إنه لا يمكن التمييز بين حقوق الأقليات وحقوق الإنسان، وإن حق أبناء بلده في استعمال لغتهم والتعلق بثقافتهم، وهو حق حظر عليهم طويلا، يعادل في أهميته تماما الحق في حرية الكلام أو التنقل. وبيّن أن حقوق السكان الناطقين بالروسية في المحافظات الشرقية من الجمهورية لم ينتهك أبدا، وأن القانون المتعلق باللغة الرومانية الرسمية هو من بين أكثر القوانين من نوعه اعتدالا، وأن القانون الجديد المتعلق بالمواطنة يمنح لكل السكان الحق في أن يصبحوا مواطنين كاملي الأهلية.

٣٩ - وواصل كلامه قائلا إنه بالرغم من الاتفاق الذي أبرم في الآونة الأخيرة بين الاتحاد الروسي وجمهورية مولدوفا وانتهاء الحرب، فإن حالة حقوق الإنسان مستمرة في التدهور في الأجزاء الشرقية من البلد. كما أن جيش الاحتلال لا يزال يساند انتهاكات القانون وانتهاكات اتفاقية جنيف الرابعة لعام ١٩٤٩. وذكر أن حالة السكان الناطقين بالرومانية حرجة، وأن استعمال الأبجدية اللاتينية والكتب المدرسية الجديدة محظور، وأن المدرسين والطلاب الذين أبدوا اعتراضهم على ذلك قد أبعدوا وأغلقت المدارس، كما أن وسائط الاعلام تعرضت لرقابة مشددة، والعمل جار على إسكات كل معارضة، ومُنع ممثلو لجنة الصليب الأحمر الدولية من الاتصال بالسجناء السياسيين.

٤٠ - وكرر الممثل مطالباته السابقة بإيفاد بعثة مختصة عن الأمم المتحدة الى المنطقة لرصد وفحص حالة حقوق الإنسان هناك. وقال إن استقلال مولدوفا وانتقالها الى الديمقراطية يعتمدان الى حد كبير على فعالية آليات الأمم المتحدة لضمان وحدة وأمن جميع الأمم وحماية مالها من حقوق الإنسان.

٤١ - السيد برجوأوغلو (تركيا) : قال إنه سيقصر ملاحظاته على حالة حقوق الإنسان في البوسنة والهرسك، من حيث أنها حالة فريدة بحكم طبيعتها وخطورتها. وأضاف أن سياسة التطهير الإثني تشكل انتهاكا صارخا لسيادة البوسنة والهرسك وسلامتها الإقليمية، كما أنها تشكل خرقا للقانون الدولي ولميثاق الأمم المتحدة. وقد كانت التقارير الثلاثة التي أعدها المقرر الخاص للجنة حقوق الإنسان ذات فائدة كبيرة في إلقاء الضوء على حقيقة القضايا. وليس ثمة من شك في من هو المعتدي في البوسنة والهرسك: فالدور الشرير الذي يقوم به نظام بلغراد، يساعده في ذلك الجيش اليوغوسلافي وقوات الصرب والجبل الأسود غير النظامية، موثق توثيقا جيدا.

٤٢ - وبين الممثل أن تركيا اقترحت، منذ بدء العدوان الصربي، خطة تقوم على اتباع نهج مرحلي تجاه تسوية النزاع، وتتضمن تدابير ترمي الى منع المعتدين الصربيين من الفتك بالسكان المدنيين وانتهاك حقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي. ولو طبقت هذه الخطة على نحو فعال، لبرهنت بوضوح على التزام المجتمع الدولي تجاه ضحايا ذلك العدوان الغاشم ولربما كانت تردع المعتدي فتوفر بذلك على البوسنيين الأهوال التي شهدتها الأشهر الماضية.

٤٣ - غير أن الخطة لم تحظ باستجابة إيجابية من مجلس الأمن، الذي يبدو أنه اضطر الى الموازنة بين شتى الحساسيات التي تكتنف الأمر. والواقع أن المجلس لم يتخذ غير أنصاف تدابير تعوزها القناعة، والأسوأ من ذلك أن الدول تجاهلتها أو خالفتها بصورة منهجية. وفي أثناء ذلك، نجد أن السكان المسلمين مهددون بالفناء، وأن البوسنيين عاجزون عن ممارسة حقهم في الدفاع عن النفس بسبب الحظر الذي فرضه مجلس الأمن. ومن المفارقات أن الجهود التي تبذلها الأمم المتحدة في سبيل وقف النزاع قد انتهت الى طريق مسدود في اللحظة التي أخذت تبحث فيها الطرق الكفيلة بتعزيز الدبلوماسية الوقائية، وصون السلم، والتصدي للانتهاكات الشاملة لحقوق الإنسان. ويرجح أن ضعف استجابة الأمم المتحدة شجع الصربيين على تطبيق سياستهم القائمة على التطهير الإثني، وهي سياسة تعتبرها حكومته، مثل كثير من الحكومات الأخرى، عملية من عمليات إبادة الأجناس بموجب اتفاقية حظر جريمة إبادة الأجناس والمعاقبة عليها.

٤٤ - وأردف قائلا إنه استجابة لاستمرار المأساة في يوغوسلافيا السابقة، عقد في استانبول في ٢٥ تشرين الثاني/ نوفمبر ١٩٩٢، بناء على دعوة من حكومته، مؤتمر لوزراء خارجية بلدان البلقان وبلدان المنطقة، أصدر المشاركون فيه إعلانا مشتركا (A/47/742-S/24869، المرفق)، طلبوا فيه أن ينظر وزراء خارجية البلدان المشاركة في مؤتمر الأمن والتعاون في أوروبا في أمر عقد اجتماع في سراييفو في أسرع وقت ممكن؛ كما طالبوا المنظمات الدولية ذات الصلة بإقامة مناطق وممرات آمنة لنقل المعونة الإنسانية في البوسنة والهرسك؛ وحثوا مجلس الأمن على النظر في أمر وزع القوات في كوسوفو وفويفودينا وسنجق وجمهورية مقدونية؛ ودعوا المجتمع الدولي الى إعادة النظر في ضرورة الاعتراف بتلك الجمهورية.

٤٥ - وأشار الى أن الدورة الاستثنائية الثانية للجنة حقوق الإنسان قد عقدت مؤخرا في جنيف بناء على طلب تركيا، وأن القرار الذي اتخذ في تلك الدورة اعتبر البوسنيين ضحايا؛ وأدان جمهورية الصرب والجيش

(السيد برجوأوغلو، تركيا)

اليوغوسلافي لأعمالهما العدوانية؛ كما أدان قصف المدن والمناطق المدنية؛ ودعا الدول الى النظر فيما إذا كانت الجرائم المرتكبة في البوسنة والهرسك تشكل إبادة أجناس.

٤٦ - وأشار أيضا الى أن الدورة الاستثنائية الأخيرة لمؤتمر وزراء الخارجية الإسلامي اعتمد قرارا أعاد فيه تأكيد دعم المؤتمر التام للبوسنة والهرسك؛ واحتج بالمادة ٥١ من ميثاق الأمم المتحدة المتعلقة بالدفاع عن النفس؛ وطلب الى مجلس الأمن تطبيق المادة ٤٢ من الميثاق.

٤٧ - وقال إن وفده يأمل في أن يساعد الوزن الكلي لتلك الاجتماعات على إقناع مجلس الأمن بوقف العدوان الصربي. وقد آن الأوان لإفهام نظام بلغراد بجلاء أن المجتمع الدولي قد نفد صبره. ولهذا فإن على مجلس الأمن أن يتخذ إجراء قويا يراد به وضع نهاية للعدوان الصربي؛ والإذن باستعمال القوة؛ ورفع حظر الأسلحة المفروض على البوسنة الهرسك؛ وإغلاق جميع معسكرات الاعتقال ومراكز الاحتجاز وإطلاق سراح كل السجناء؛ والتحقيق في أمر الذين ارتكبوا جرائم ضد الإنسانية وسوقهم الى العدالة؛ وحماية السكان عن طريق إقامة مناطق أمن؛ وضمان تسليم المعونة الإنسانية.

٤٨ - واختتم كلامه قائلا إن مجلس الأمن ينظر حاليا في مسألة استعمال القوة لتسليم المعونة الإنسانية الى الصومال، الأمر الذي يجدر بأن يكون مصدر إلهام للإجراءات التي ينبغي اتخاذها في البوسنة والهرسك.

٤٩ - السيد موتسيك (أوكرانيا) : قال إن من بين التدابير الأولى التي اتخذتها حكومته تشريعات ترمي الى حماية حقوق الإنسان وحرية المعتقد والدين. وقد حرمت حكومته القمع السياسي، وأعربت عن تعاطفها مع ضحايا ذلك القمع، وأعلنت نيتها في إقرار العدل واحترام حقوق الإنسان. وأضاف أن جميع المواطنين يعتبرون متساويين أمام القانون أيا كان موقفهم من الدين، وقد تم الاعتراف رسميا بالعطل الدينية.

٥٠ - وبين أنه كان من نتيجة التشريعات الجديدة أن تضاعف عدد المنظمات الدينية، وأن الأقليات القومية تتمتع بنفس حقوق وحريات الأغلبية من حيث ممارسة أديانها. غير أن الإحياء الروحي اقترن، للأسف، بنزاعات فيما بين مختلف الطوائف الدينية مبعثها ما كانت تمارسه السلطات الشمولية السابقة من تدخل فاضح في الشؤون الدينية. من ذلك أنه نشبت نزاعات تتعلق بمن له الحق في استعمال كنيسة معينة، وقد تم حل الكثير منها بتشييد مباني جديدة. إلا أن الأزمة الاقتصادية أدت الى تبقي أمثال تلك المشاكل، ولكن يمكن أن يقال على العموم أن النزاعات فيما بين الأديان جردت من الطابع السياسي وتقلص نطاقها في آخر المطاف.

٥١ - استأنف السيد كرينكل (النمسا) رئاسة الجلسة.

٥٢ - السيدة مبيلا نغومبا (الكاميرون) : قالت إن حكومتها تؤيد جهود الأمم المتحدة في سبيل توطيد دعائم الترتيبات الاقليمية الرامية الى تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها. وأضافت أن مما يجدر التنويه به من بين تلك الجهود الحلقة الدراسية دون الاقليمية المعنية بالتحديات التي تواجه حقوق الإنسان في افريقيا الوسطى، وهي حلقة من المقرر عقدها في الكاميرون، وقد اشترك في تنظيمها مركز حقوق الإنسان وحكومة الكاميرون. وذكرت أن حكومتها برهنت أيضا على التزامها بالنُهُج الإقليمية بكونها أصبحت طرفا في عدد من الصكوك الإقليمية المتعلقة بحقوق الإنسان.

٥٣ - ومضت قائلة إنها تود أن تسترعي الانتباه الى التعاون بين وكالات الأمم المتحدة ومنظمة الوحدة الافريقية بشأن متابعة وتنفيذ الأنشطة المتعلقة بحقوق الإنسان. ومما يجدر التنويه به في هذا الخصوص القيام مؤخرا بعقد المؤتمر الدولي المعني بتقديم المساعدة للأطفال الافريقيين برعاية منظمة الوحدة الافريقية وبمساعدة الحكومة السنغالية ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف)، وذلك على سبيل متابعة الإعلان وخطة العمل اللذين اعتمدا في مؤتمر القمة العالمي المعني بالأطفال في عام ١٩٩٠.

٥٤ - وقالت إنه لا يستبعد أن يبشر هذا المؤتمر بتجدد الأمل في وضع استراتيجية شاملة، تستخدمها البلدان المانحة والمستفيدة على السواء، للتخفيف من المشاكل الاجتماعية - الاقتصادية المتصلة بالتنمية البشرية في افريقيا. وقد وافقت البلدان الافريقية في المؤتمر على إعادة وزع مواردها والتركيز على تنفيذ البرامج في مجالات الصحة، والتعليم الأساسي، والإصحاح، والإدماج الاجتماعي للنساء والأطفال في الظروف الاجتماعية ذات الصعوبة الخاصة. ويمثل المؤتمر المرة الأولى التي دعيت فيها المنظمات غير الحكومية، التي توفر ٣٠ في المائة من المعونة لأفريقيا، الى المشاركة في مناقشات الحكومات المانحة. وفي ذلك الإطار، اقترحت المنظمات غير الحكومية توثيق عرى التعاون مع منظمة الوحدة الافريقية بهدف تنفيذ برامج العمل الوطنية وجعلها جزءا من عمليات التفاوض الثنائي والمتعدد الأطراف.

٥٥ - وذكرت أن المشاركين في المؤتمر طرحوا عددا من الأفكار الهامة الأخرى. كما أن قرار بعض المانحين زيادة المعونة المتعددة الأطراف للبرامج المعدة للأطفال الأفريقيين أمر يدعو الى التشجيع، وقد يؤثر تأثيرا يساعد على الأخذ باقتراح زيادة ما يقدم من المساعدة الإنمائية الرسمية الى تلك البرامج بنسبة ٢٠ في المائة. وأعلنت أن وفدها يرحب أيضا بفكرة مبادلة البرامج المعدة للأطفال بالديون وبالاتفاق بين مصرف التنمية الأفريقي واليونيسيف على زيادة الموارد المخصصة لبرامج العمل الوطنية. وتمثل كل تلك الإجراءات بداية استراتيجية شاملة للتنمية البشرية للمنطقة الأفريقية خليقة بأن تقوي الرابطة بين حقوق الإنسان والتنمية.

٥٦ - وبينت أن المؤتمر قد وضع الأساس اللازم للتقيد بالقانون الإنساني الدولي. وقد تعهد المشاركون بكفالة المرور الآمن للنساء والأطفال للخروج من مناطق النزاع وبممارسة أشد أنواع الضغط الممكنة على أطراف النزاع لضمان تسليم معونات الإغاثة، ولا سيما الى النساء والأطفال. وقالت أخيرا إن حكومتها تأمل

(السيدة مبيلا نغومبا، الكاميرون)

في أن يمضي المؤتمر العالمي المقبل الى ما هو أبعد وأبعد من ذلك في تعبئة المجتمعات من أجل المشاركة الكاملة في التنمية البشرية، التي هي الغاية النهائية لكل المساعي المبذولة في ميدان حقوق الإنسان.

مشروع القرار A/C.3/47/L.18/Rev.1 بشأن المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان

٥٧ - السيدة الورزازي (المغرب) : قالت إن وفدها يفخر كثيرا إذ يقدم مشروع القرار هذا باسم أصحابه الذين يزيد عددهم عن ١٢٠. وأضافت أن الوصول الى اتفاق بشأن نصه تطلب عدة أشهر من المفاوضات التي اكتنفها ما بدا أحيانا أنه مصاعب لا يمكن تذليلها. ولما كان المغرب قد اقترح في عام ١٩٨٩ عقد مؤتمر عالمي لحقوق الإنسان فإنه يقدر كثيرا ما أنجز من أعمال تحضيرية لهذا الغرض، ولا سيما منها الأعمال التي قام بها مركز حقوق الإنسان.

٥٨ - وأردفت أن جدول الأعمال المؤقت للمؤتمر، وهو مرفق بمشروع القرار، قد عدل بروح التوفيق لإدراج بند بشأن التوصيات الداعية الى تعزيز التعاون الدولي في ميدان حقوق الإنسان، الأمر الذي تعلق عليه بعض الوفود أهمية بالغة. ومع أن جدول الأعمال المؤقت لا يتسم بالكمال، فإنه يعرض وسائل محددة لبحث وجوه التقدم المحرز في ميدان حقوق الإنسان، والعقبات المواجهة، وطرق التغلب على تلك العقبات. والجدول يخرج المرأة من الفئة العامة للجماعات المستضعفة ليضعها على قدم المساواة مع الرجل فيما يتعلق بإحقاق حقوق الإنسان. وعلى سبيل الاستجابة لشواغل الكثير من الدول، يخصص الجدول أيضا بندا للعلاقة بين التنمية والديمقراطية وحقوق الإنسان في سياق عدم تجزؤ الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والمدنية. وأصحاب مشروع القرار يأملون في اعتماده بتوافق الآراء.

مشروع القرار A/C.5/47/L.57 بشأن حالة حقوق الإنسان والحريات الأساسية في السلفادور

٥٩ - السيد مارتيني هيريرا (غواتيمالا) : قدم مشروع القرار باسم أصحابه الأصليين والجمهورية الدومينيكية، فقال إنه حصيلة مفاوضات تتسم بالحرص وأن القصد منه إيجاد حل مبكر للنزاع. وهو يمثل التقدم المحرز في إطار اتفاقات السلام بين حكومة السلفادور وجبهة فارابوندو مارتي للتحرر الوطني. وبعد أن استعرض السيد هيريرا محتويات مشروع القرار، قال إن أصحابه يأملون في اعتماده بتوافق الآراء.

مشروع القرا A/C.3/47/L.65 بشأن حقوق الإنسان والفقر المدقع

٦٠ - السيد لاسارو (بيرو) : قدم مشروع القرار باسم أصحابه الأصليين واكوادور، والسنغال، وغينيا - بيساو، ومالي. وقال إن مشروع القرار يتفق الى درجة كبيرة في صياغته مع صياغة القرار ١١/١٩٩٢ الذي اتخذته لجنة حقوق الإنسان، وأن أصحابه يأملون في اعتماده دون تصويت.

مشروع القرار A/C.3/47/L.66 بشأن الإعلان المتعلق بحقوق الأشخاص المنتمين الى أقليات قومية أو إثنية، والى أقليات دينية ولغوية

٦١ - السيد تويرمان (النمسا) : قدم مشروع القرار باسم أصحابه الأصليين وملاوي وجمهورية كوريا، فقال إن الإعلان المرفق بمشروع القرار يمثل نتائج أربعة عقود من العمل لإعداد صكوك دولية تتضمن مبادئ وتوجيهات لتعزيز وضع الأقليات وحمايتها. وقد أدرجت فيه عدة حقوق من حقوق الأقليات، من بينها الحق في التمتع بثقافتها، واستعمال لغتها، والمشاركة الفعالة في كل مجالات الحياة العامة، وإنشاء الجمعيات الخاصة بها والحفاظ عليها. وهو يتطلب من الدول اعتماد التشريعات المناسبة لحماية وجود الأقليات وهويتها. وقال إنه لما كانت لجنة حقوق الإنسان والمجلس الاقتصادي والاجتماعي قد وافقا على هذا الإعلان، فإنه يأمل في اعتماد مشروع القرار دون تصويت.

مشروع القرار A/C.3/47/L.67 بشأن الإعدام بإجراءات موجزة أو الإعدام التعسفي

٦٢ - السيدة بينغارد (السويد) : قدمت مشروع القرار باسم أصحابه الأصليين والاتحاد الروسي، وبنن، والسنغال، وكينيا، ولثوانيا. وبينت أن مشروع القرار يدين الإعدامات بإجراءات موجزة أو الإعدامات التعسفية التي لا تزال تحدث في العالم كله، وهو يدعو الى اتخاذ الإجراءات للقضاء عليها. كما أشارت الى أن مشروع القرار يؤكد من جديد قرار لجنة حقوق الإنسان تعيين مقرر خاص للنظر في تلك المسألة، وهو يطلب الى اللجنة أن تصدر، بالاستناد الى تقرير المقرر الخاص، توصيات بالإجراءات المناسبة التي ينبغي اتخاذها. وقالت إن أصحاب مشروع القرار يأملون في اعتماده دون تصويت.

مشروع القرار A/C.3/47/L.68 بشأن الطرق المختلفة التي يمكن بها تحسين التمتع الفعلي بحقوق الإنسان

٦٣ - السيدة فالي (كوبا) : قدمت مشروع القرار باسم أصحابه الأصليين وأنغولا، وزامبيا، وناميبيا، والهند. وقالت إن مشروع القرار ينتصر لفكرتين أساسيتين، هما أن جميع حقوق الإنسان وحرياته الأساسية لا تقبل التجزئة ومترابطة، وأن الحق في التنمية هو أهم حق من حقوق الإنسان كافة. وأضافت أن الحق في التنمية هو الأمل الوحيد بالنسبة الى إزالة ما نشأ من الفوارق بين الشمال والجنوب.

مشروع القرار A/C.3/47/L.69 بشأن الانتخابات الدورية النزيهة

٦٤ - السيد بريسلر (الولايات المتحدة الأمريكية) : قدم مشروع القرار باسم أصحابه الأصليين وتشاد، وساموا، وكندا، ونيكاراغوا. وأشار الى أن العالم شهد في السنوات الأخيرة انبعاثا جديدا للديمقراطية واحتراما أكبر من ذي قبل لحقوق الإنسان، التي تحفظ بقاءها الانتخابات الحرة النزيهة. وأضاف أن مشروع القرار يساعد على تحديد معالم مشاركة الأمم المتحدة في العمليات الانتخابية، وهو يحظى بتأييد عام من كل منطقة من مناطق العالم. كما أنه يرحب بما قرره الأمين العام من إنشاء مركز لتنسيق التحقق من

(السيد بريسلر، الولايات المتحدة الأمريكية)

الانتخابات ووحدة للمساعدة الانتخابية داخل الأمانة العامة، علما بأن الوحدة ستمول من الميزانية العادية. وذكر الممثل أن المبادئ التوجيهية المشار إليها بأنها "مؤقتة" ستختبر وتصقل في ضوء التجربة على مدى السنتين القادمتين. وقال إن أصحاب مشروع القرار يأملون في اعتماده دون تصويت.

مشروع القرار A/C.3/47/L.70 بشأن حالة حقوق الإنسان في كوبا

٦٥ - السيدة طاهر - خيلي (الولايات المتحدة الأمريكية) : قدمت مشروع القرار باسم أصحابه الأصليين وإيسلندا، والبرتغال، ورومانيا، ولاتفيا، ولكسمبرغ. وقالت إن مشروع القرار حصيلة عدة سنوات من اهتمام الأمم المتحدة بحالة حقوق الإنسان في كوبا. وأشارت الى أن الدورة الراهنة للجمعية العامة تركز على النتائج التي عرضها عليها المقرر الخاص المعني بكوبا، الذي أعد تقريرا مفصلا تفصيلا استثنائيا بالرغم من رفض ذلك البلد التعاون معه ومع لجنة حقوق الإنسان. وبينت أن ذلك التقرير يصف الحريات التي لا وجود لها في المجتمع الكوبي، وأن مشروع القرار يعكس النتائج والتوصيات التي خلص إليها المقرر الخاص ويعيد تأكيد التزامات الدول الأعضاء بتعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية. وقالت إنها تأمل في أن تسمح حكومة كوبا للمقرر الخاص بزيارة البلد والكلام مع الناس. وطلبت اعتماد مشروع القرار باعتباره رسالة جلية تنبئ عن قلق الأمم المتحدة إزاء حقوق الإنسان في كوبا وتعبيرا عن تأييد وحدة نظام حقوق الإنسان بأكمله.

مشروع القرار A/C.3/47/L.71 بشأن حالة حقوق الإنسان في أفغانستان

٦٦ - الرئيس : قدم مشروع القرار الذي رفعه هو وأعرب عن أمله في اعتماده دون تصويت على غرار السنوات السابقة.

رفعت الجلسة الساعة ١٣/٠٠